فتاوى الصلاة

حكم من أمّن قبل إمامه - الشيخ عبدالرحمن البراك)87231(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم من امن قبل امامه ان كان خطأ الخطأ مغفور ان شاء الله النسيان وان كان متعمدا وقد اساء نعم - 00:00:00